



جمعية الدول الأطراف

التوزيع: عام
29 تشرين الثاني/نوفمبر 2021

الأصل بالإنكليزية

الجلسة العشرون

لاهاي، 6-11 كانون الأول/ديسمبر 2021

تقرير الفريق العامل المعني بالتعديلات

- I. المقدمة 2
- II. النظر في المقترحات لتعديل نظام روما الأساسي 3
 - أ. بلجيكا 3
 - ب. المكسيك 3
 - ت. سيراليون 3
 - ث. ترينيداد وتوباغو 3
 - ج. جنوب أفريقيا 3
 - ح. كينيا 3
- III. النظر في إجراءات تعديل القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات 4
- IV. معلومات عن حالة التصديقات على تعديلات كمبالا بشأن نظام روما الأساسي
والتعديلات المعتمدة في الدورات الرابعة عشرة والسادسة عشرة والثامنة عشرة للجمعية 5
- V. القرارات والتوصيات 5
- المرفق: مشروع نص القرار الجامع 6

I. المقدمة

1. هذا التقرير مقدم عملاً بالولاية التي منحتها جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") للفريق العامل المعني بالتعديلات ("الفريق العامل"). أنشئ الفريق العامل بموجب قرار الجمعية العامة ICC-ASP/8/Res.6 بغرض النظر في التعديلات على نظام روما الأساسي المقترحة وفقاً للمادة 121، الفقرة 1 من النظام الأساسي فضلاً عن أية تعديلات أخرى محتملة على نظام روما الأساسي وعلى القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، بهدف تحديد التعديلات التي سيتم اعتمادها وفقاً لنظام روما الأساسي والقواعد الإجرائية للجمعية.¹
2. إن دراسة الفريق العامل لمقترحات تعديل نظام روما الأساسي والقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات تحكمه الاختصاصات المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة ICC-ASP/11/Res.8، المرفق الثاني.² ويخضع إجراء تعديل على القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات أيضاً لـ"خارطة الطريق الخاصة بمراجعة الإجراءات الجنائية للمحكمة الجنائية الدولية"، ويرمي غرضها الرئيس إلى تسهيل الحوار المنظم بين أصحاب المصلحة الرئيسيين بشأن التعديلات المقترحة على قواعد الإجراء والإثبات.³ وقد أعادت الجمعية، عبر تأييدها لخارطة الطريق بموجب القرارين- ICC-ASP/11/Res.8 و ICC-ASP/12/Res.8، التأكيد على دور الفريق العامل في تلقي وبحث التوصيات المقدمة إلى الجمعية بشأن مقترحات التعديلات على القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.
3. هذا وقد دعت الجمعية، في دورتها التاسعة عشرة، الفريق العامل إلى مواصلة النظر في مقترحات التعديل كافة وذلك وفقاً لاختصاصاته، وطلبت إلى الفريق العامل أن يقدم تقريراً تنتظر فيه الجمعية في جلستها العشرين⁴
4. أجرى الفريق العامل خلال الفترة المشمولة بالتقرير تقييماً للتوصيات ذات الصلة التي قدمها له فريق الخبراء المستقلين في مراجعته بناء للقرار ICC-ASP/19/Res.7، وقد تم إرفاقها في التقرير النهائي "للخبراء المستقلين المعنيين بمراجعة شؤون محكمة الجنائية الدولية ونظام روما الأساسي"، بتاريخ 30 أيلول/سبتمبر، وقد تمت إحالتها للفريق العامل بموجب "خطة العمل الشاملة لتقييم توصيات فريق الخبراء المستقلين، بما في ذلك متطلبات الإجراءات المستقبلية المحتملة"، ثم سلمتها آلية الاستعراض في 30 حزيران/يونيو 2021 واعتمدها المكتب في 28 تموز/ يوليو 2021.
5. وأعاد المكتب تعيين السفير خوان سانوفال مانديولا (المكسيك) رئيساً لمجموعة العمل في اجتماعه الثاني الذي عقد في 8 أبريل 2021.⁵ ومن ثم عين المكتب السفير خوان مانويل غوميز روليدو (المكسيك) خلفاً له في 21 تشرين الأول/أكتوبر.⁶
6. اجتمع الفريق العامل في 17 حزيران/يونيو 2021 وفي 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 لمباشرة أعماله وفقاً لتكليفات الجمعية، وذلك بشكل افتراضي عبر رابط Web-Ex في ضوء القيود الناجمة عن تفشي جائحة COVID-19. وإدراكاً منه لأهمية مراعاة التدابير الرامية إلى التخفيف من أثر الجائحة، وافق الفريق العامل على ألا يدخر جهداً لإجراء مناقشات فعالة فضلاً عن الانفتاح والمرونة في مداولات الفريق.

¹ القرار - ICC-ASP/8/Res.6، الفقرة 4، متاح على

https://asp.icc-cpi.int/iccdocs/asp_docs/Resolutions/ICC-ASP-8-Res.6-ENG.pdf.

² قرار ICC-ASP/11/Res.8، المرفق II: اختصاصات الفريق العامل المعني بالتعديلات، متاح على https://asp.icc-cpi.int/iccdocs/asp_docs/Resolutions/ASP11/ICC-ASP-11-Res8-ENG.pdf?page=11

³ وترد خريطة الطريق في تقرير المكتب عن الفريق الدراسي المعني بالحوكمة المقدم في جلسة الجمعية الحادية عشرة (ICC-ASP/11/31)، المرفق I) وترد خريطة الطريق المراجعة في تقرير المكتب عن مجموعة العمل المعنية بالحوكمة المقدم في جلسة الجمعية الثانية عشرة (ICC-ASP/12/37)، المرفق I) وخريطتنا الطريق متاحتان بالتوالي على https://asp.icc-cpi.int/iccdocs/asp_docs/ASP11/ICC-ASP-11-31-ENG.pdf وعلى https://asp.icc-cpi.int/iccdocs/asp_docs/ASP12/ICC-ASP-12-37-ENG.pdf.

⁴ الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الثامنة عشرة، لاهي، 7-2 كانون الأول/ديسمبر 2019 (ICC / 18/20-ASP) المجلد الأول، الجزء الثالث، ICC-ASP/18/Res.6، المرفق. الأول، الفقرتان 18 (أ) و(ب)، متاحة على https://asp.icc-cpi.int/iccdocs/asp_docs/ASP18/ICC-ASP-18-20-vol-I-ENG-24jul20-1700.pdf.

⁵ القرار المتخذ في اجتماع مكتب جمعية الدول الأطراف الثاني، 8 نيسان/أبريل 2021، متوفر على https://asp.icc-cpi.int/iccdocs/asp_docs/ASP20/Bureau02.agenda%20and%20decisions%20-%202028Apr21.pdf

⁶ المحكمة الجنائية الدولية: المكتب، تعيين رئيس للفريق العامل على التعديلات (البيان الرسمي، 22 تشرين الأول/أكتوبر 2021)

II. النظر في المقترحات لتعديل نظام روما الأساسي

7. نظر الفريق العامل في مقترحات التعديلات الموضوعية أمامه والتي سبق أن أحالتها إليه الجمعية في دورتها الثامنة، وكذلك المقترحات التي أحالها وديع نظام روما الأساسي في 14 آذار/مارس 2014 و 15 آب/أغسطس 2017.⁷

8. وكما كان يحدث في الماضي، أتيحت للمؤيدين الفرصة، في كل اجتماع للفريق العامل، لتقديم تحديثات بشأن مقترحاتهم. ودُعيت الوفود جميعها للتعليق على الاقتراحات المختلفة المعروضة على الفريق العامل.

بلجيكا

9. ذكرت بلجيكا في أول اجتماع عقده في 17 حزيران/يونيو 2021، أن ثلاثاً من أصل أربع مقترحات تعديل للمادة 8 من نظام روما الأساسي التي اقترحتها في عام 2009 والمتعلقة بجرائم الحرب قد اعتمدها الجمعية في دورتها السادسة عشرة في عام 2017. وبلغت بلجيكا الفريق العامل أن كرواتيا وجمهورية التشيك ولافتيا ولوكسمبورغ ونيوزيلندا والنرويج وسلوفاكيا وسويسرا قد صادقت على هذه التعديلات وستقوم بلجيكا بالأمر عينه، وطلبت من الدول الأعضاء أن تصادق عليها أيضاً. وأشارت بلجيكا إلى أنها تود أن يُعمل بمقترح التعديلات الخاص بها على أساس توافقي، ونظراً للأوضاع الراهنة، ومن ضمنها جائحة كورونا، تقرر إجراء محادثات ثنائية في هذه المرحلة حول مقترح تعديل المادة 8 من نظام روما الأساسي فيما يتعلق باستخدام الألغام المضادة للأفراد، مع طلب إبقاء هذا الاقتراح مطروحاً على الطاولة وتوقع مناقشته داخل الفريق العامل بعد الدورة العشرين للجمعية.

المكسيك

10. ذكرت المكسيك في أول اجتماع عقده في 17 حزيران/يونيو 2021، أنها تعتزم الإبقاء على اقتراح تعديل المادة الثامنة (2) (ب) من نظام روما الأساسي بشأن استخدام الأسلحة النووية في جدول أعمال الفريق العامل. وبلغت المكسيك الفريق العامل أن معاهدة حظر الأسلحة النووية قد أصبحت نافذة في 22 كانون الثاني/يناير 2021 وأنها ستستمر في تقييم عدد المصادقات ودرجة تنفيذ المعاهدة. وفي هذا السياق، أعلنت المكسيك أيضاً أنها ترغب في مرحلة لاحقة في مناقشة مقترح التعديلات الذي قدمته أخذه في عين الاعتبار التطور الذي أحرزته هذه المعاهدة.

سيبيراليون

11. عبرت سيبيراليون في أول اجتماع لها في 17 حزيران/يونيو 2021، عن نيتها تقديم مقترح تعديل مرتبط بالرق نظراً لأن هذه الجريمة غير مدرجة في نظام روما الأساسي لعام 1998، وهي ستتحلى بالمرونة حيال هذا الأمر وتأخذ في الحسبان عبء العمل الذي يزرح تحته الفريق. ورحب الرئيس برؤية الخطة وقد تبلورت بشكل أكبر مذكراً أن حكمة الجمعية بكاملها أفضت إلى جعل هذا المنتدى المهم مفتوحاً مما يوفر امكانية التعامل مع الطبيعة المتطورة للقانون الجنائي الدولي.

ترينيداد وتوباغو

12. لم تقدم ترينيداد وتوباغو أية تحديثات أخرى بشأن اقتراحها خلال الفترة ما بين الدورات.

جنوب أفريقيا

13. لم تقدم جنوب أفريقيا أية تحديثات أخرى بشأن اقتراحها خلال الفترة ما بين الدورات.

كينيا

14. لم تقدم كينيا أية تحديثات أخرى بشأن اقتراحها خلال الفترة ما بين الدورات.

⁷ ترد مقترحات التعديلات في تقرير الفريق العامل على التعديلات لدورة الجمعية الثالثة عشرة (ICC-ASP/13/31) وتقرير مجموعة العمل للدورة السادسة عشرة (ICC-ASP/16/22)، المتوفرين بالتوالي على الموقعين التاليين - https://asp.icc-cpi.int/iccdocs/asp_docs/ASP13/ICC-ASP-13-31-ENG.pdf و https://asp.icc-cpi.int/iccdocs/asp_docs/ASP16/ICC-ASP-16-22-ENG.pdf. وبعد أن تم إخطار الوديع بهما، أصبحنا متاحتين أيضاً في مجموعة "معاهدات الأمم المتحدة": https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=XVIII-10&chapter=18&clang=_en.

III. النظر في إجراءات تعديل القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات

15. أبلغ الرئيس الفريق العامل أن الفريق الدراسي المعني بالحوكمة يستكشف إمكانية تحسين إجراءات تعديل القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة، والتي يمكن عرضها في مرحلة لاحقة على الفريق العامل للنظر فيها. وهي تتضمن دراسة التوصيات ذات الصلة التي تقدم بها الخبراء المستقلون المولكون إلى الفريق العامل حتى ينظر هذا الأخير فيها عملاً بـ "خطة العمل الشاملة لتقييم توصيات فريق الخبراء المستقلين".
16. ودعي الرئيس المشارك وموظفو التنسيق المعنيين بالحوكمة في الفريق الدراسي لاجتماع الفريق العامل الأول الذي جرى عقده في 17 حزيران/يونيو 2021، واطلعوا هذا الأخير على وضع الحوكمة الراهن وذلك حتى تتسق المجموعات المعنية بتوصيات الخبراء المستقلين فيما بينها. وذكرت رئاسة الفريق الدراسي أنه لطالما وصلت التعديلات على القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات إلى طريق مسدود بسبب صعوبة توافق الآراء مما يركن التعديلات المقترحة على الرف. ولتفادي هذا الشلل ولتعزيز فعالية المحكمة، اقترح الفريق العامل على الجمعية النظر في التصويت على تعديلات القواعد بأغلبية الثلثين مما يتماشى مع المادة 51 (2) من نظام روما الأساسي، في حالة عدم تحقق الإجماع على النحو المنصوص عليه في المادة 112 (7) من النظام الأساسي. وفي هذا الصدد، دعا الفريق الدراسي إلى التعاون مع الفريق العامل نظراً لأن هذا الأخير هو أول جهاز يرسل إليه مقترحات التعديل على أن اعتمادها بصيغتها النهائية يبقى مرهوناً بالجمعية. ودعمت الوفود هذه المبادرة خصوصاً وأن الجمعية لم تكن قادرة على اعتماد المقترحات التي قدمها القضاة في الوقت المناسب، مما يعث بإشارة سلبية إلى المحكمة دفعها إلى تشجيع التعاون بين الفريق العامل والفريق الدراسي.
17. أجرت رئاسة الفريق العامل مشاورات إضافية مع الفريق الدراسي المعني بالحوكمة لتسهيل النظر في آلية تعديل القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات في المجموعات. وكجزء من المشاورات، حضر رئيس الفريق العامل الاجتماع الثالث للفريق الدراسي الذي عقد في 14 أيلول/سبتمبر وقدم تعليقات على اللغة المقترحة لمشروع القرار ذي الصلة والطريقة الإجرائية للمضي به قدماً.
18. راجع السفير خوان مانويل غوميز روبليدو في ثاني اجتماعات الفريق وأول اجتماع يعقده كرئيس له في 18 تشرين الثاني/نوفمبر العمل المنجز في عام 2021 وأوضح أن نتائج المناقشات التي أجراها الفريق الدراسي المعني بالحوكمة لم تشمل مقترحات التعديل حتى الآن؛ وبالتالي، ليست هناك حاجة إلى أن يستعرضها الفريق العامل خلال هذه الدورة.
19. كما وضع الرئيس الخطوط العريضة لبرنامج العمل الأولي لعام 2022، مشدداً على أن هناك عشر توصيات على الفريق العامل دراستها ضمن "خطة العمل الشاملة". وكانت ثلاث توصيات قد أفردت لعام 2021 وهي ت.214 حول التعديلات على تعيين القضاة البدلاء، وت.381 وت.384 حول إمكانية تحسين آلية تعديل القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، وقد تم تكليف كل من الفريق الدراسي المعني بالحوكمة والفريق العامل بها. وعليه، سيحتاج الفريق العامل إلى انتظار المناقشات داخل الفريق الدراسي في عام 2022 واستلام نتائجها في شكل مقترحات تعديل. وبالتالي، قد تستمر الإحاطات والمشاورات غير الرسمية في النصف الأول من عام 2022. وقد أحييت التوصيات المتبقية للنصف الثاني من عام 2022.

IV. معلومات عن حالة التصديقات على تعديلات كمبالا بشأن نظام روما الأساسي وكذلك عن التعديلات المعتمدة في الدورات الرابعة عشرة والسادسة عشرة والثامنة عشرة للجمعية

20. تم إطلاع الفريق العامل بانتظام على أية مصادقات على تعديلات نظام روما الأساسي المعتمدة في المؤتمر الاستعراضي لعام 2010 والدورة الرابعة عشرة والدورة السادسة عشرة والدورة الثامنة عشرة للجمعية. ومنذ تسليم التقرير الأخير، صادقت مونغوليا على تعديل كمبالا للمادة 8؛ وقامت كل من بوليفيا ومونغوليا بالمصادقة على تعديلات كمبالا حول جريمة العدوان؛ وصادقت كرواتيا والنرويج على التعديلات الثلاثة للمادة الثامنة من نظام روما الأساسي في فقرتيها 2(ب) و 2(هـ) المتعلقةتين على التوالي بالأسلحة التي تستخدم فيها مواد جرثومية أو غيرها من العوامل البيولوجية أو السموم والأسلحة التي يتمثل تأثيرها الأساسي في إصابة جسم الإنسان بشظايا لا يمكن اكتشافها عبر الأشعة السينية والأسلحة المصممة حصراً أو ضمناً لتؤدي وظيفة قتالية تسبب العمى الدائم للرؤية غير المعززة أي للعين المجردة أو التي تحتاج إلى جهاز تصحيح البصر؛ وصادقت كل من كرواتيا ونيذرلندا والنرويج والبرتغال على تعديل المادة 8 في فقرتها 2 (هـ) المرتبطة بتجويد المدنيين عمداً كأسلوب من أساليب الحرب عبر حرمانهم من الأشياء التي لا غنى عنها لبقائهم على قيد الحياة، بما في ذلك إعاقة إمدادات الإغاثة عمداً⁸
21. وحتى 14 تشرين الأول/أكتوبر 2020، صادقت أربعون دولة طرفاً على تعديل كمبالا للمادة 8⁹؛ وصادقت واحدة وأربعون دولة طرفاً على تعديلات كمبالا على جريمة العدوان¹⁰؛ وصادقت 15 دولة طرفاً على تعديل المادة 124¹¹؛ وصادقت تسع دول أطراف التعديلات الثلاثة على المادة 8، الفقرة 2 (ب) والمادة 8، الفقرة 2 (هـ) المتعلقةتين على التوالي بالأسلحة التي تستخدم عناصر جرثومية أو عناصر بيولوجية أخرى أو مواد سامة، والأسلحة التي يكون أثرها الأساسي هو إلحاق الأذى عن طريق شظايا تدخل جسم الإنسان ولا تكشف بالأشعة السينية، والأسلحة المصممة حصراً وضمناً كوظيفة قتالية لإحداث عمى دائم للرؤية غير المعززة، أي للعين المجردة أو للعين التي تستخدم أجهزة تصحيح البصر؛¹² وصادقت 6 دول على تعديل المادة 8 فقرة 2 (هـ) المرتبطة بتجويد المدنيين عمداً كأسلوب من أساليب الحرب عبر حرمانهم من الأشياء التي لا غنى عنها لبقائهم على قيد الحياة، بما في ذلك إعاقة إمدادات الإغاثة عمداً¹³

V. القرارات والتوصيات

22. يوصي الفريق العامل بأن تُعقد اجتماعات منتظمة طوال عام 2022، بما في ذلك وإذا لزم الأمر، اجتماعات الخبراء.
23. يختتم الفريق العامل عمله فيما بين الدورات بالتوصية إلى الجمعية بأن تُدرج في القرار الجامع ست فقرات (المرفق).

⁸ إن قائمة الدول التي صدقت على التعديلات ذات الصلة متاحة في مجموعة معاهدات الأمم المتحدة

https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtmsg_no=XVIII-10&chapter=18&clang=_en.

⁹ https://treaties.un.org/pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtmsg_no=XVIII-10-a&chapter=18&clang=_en

¹⁰ https://treaties.un.org/pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtmsg_no=XVIII-10-b&chapter=18&clang=_en

¹¹ https://treaties.un.org/pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtmsg_no=XVIII-10-c&chapter=18&clang=_en

¹² https://treaties.un.org/pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtmsg_no=XVIII-10-d&chapter=18&clang=_en؛ https://treaties.un.org/pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtmsg_no=XVIII-10-e&chapter=18&clang=_en؛ https://treaties.un.org/pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtmsg_no=XVIII-10-f&chapter=18&clang=_en

¹³ https://treaties.un.org/pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtmsg_no=XVIII-10-g&chapter=18&clang=_en

المرفق

مشروع نص القرار الجامع

1. تظل الفقرة 159 من القرار الجامع لعام 2020 (ICC-ASP/19/Res.6) دون تغيير، ونصها كما يلي:
"ترحب بتقرير الفريق العامل المعني بالتعديلات"
2. تظل الفقرة 160 من القرار الجامع لعام 2020 (ICC-ASP/19/Res.6) دون تغيير، ونصها كما يلي:
"تدعو كل الدول الأطراف للمصادقة على تعديل المادة 124 أو القبول به"،
3. سيتم تحديث الفقرة 161 من القرار الجامع لعام 2020 (ICC-ASP/19/Res.6)، ونصها كما يلي:
"تدعو كل الدول الأطراف/أيضاً للمصادقة على تعديلات المادة الثامنة المعتمدة في الدورتين السادسة عشرة والثامنة عشرة للجمعية أو قبولها"
4. يستعاض عن الفقرة 18 من الملحق I (الولايات) للقرار الجامع لعام 2020 (ICC-ASP/19/Res.6) بما يلي:
"أ) تدعو الفريق العامل إلى مواصلة النظر في مقترحات التعديل كافة، وفقاً لاختصاصات الفريق العامل؛ و
ب) تطلب من الفريق العامل أن يقدم تقريراً تنتظر فيه الجمعية في دورتها الواحدة والعشرين"